

تفريغات سلسلة فتاوى جدة

# الشريط السادس

للعلامة المحدث:

محمد ناصر الدين الألباني  
- رحمه الله -

## محتويات الشريط:

- 1- ما حكم تقوية الأحاديث بجمع الطرق ؟ (00:00:00)
- 2- بيان أن وجود راو فيه مقال في سند حديث ما لا يدل على ضعف الحديث؟  
(00:04:09)
- 3- ذكر رحلة الشيخ الألباني ومناظرته للمفتي حسن الكيالي. (00:12:22)
- 4- تعريف القياس والتمثيل له (00:19:42)
- 5- في العلة التي يقاس عليها هل تكون منصوصة؟ (00:24:50)
- 6- ينقل بعض طلبة العلم أن ابن عبد الهادي قال في ابن حزم أنه جهمي جلد فهل هذا صحيح. وهل يترحم عليه وما موقف أهل السنة من مثل هذا؟ (00:25:30)
- 7- ما حكم التسمية في التشهد؟ (00:31:50)
- 8- أثر عمر في صيغة التشهد ألا يعد أقوى كونه من كبار الصحابة ؟ (00:34:05)
- 9- ما حكم الإجماع؟ (00:38:21)
- 10- ما صحة حديث "دخل رجل الجنة في ذباب"؟ (00:47:38)
- 11- ما صحة حديث موسى عليه السلام قال علمني قول أذكرك به قال قل لا إله إلا الله قال كل عبادك يقولون لا إله إلا الله؟ (00:47:52)
- 12- ما فقه حديث أيما امرأة نزلت ثوبها في غير بيت زوجها؟ (00:48:45)

**13-** كتاب أضواء البيان بعض العلماء يقولون أن لا يقرؤه إلا المتمكنون؟  
(00:50:14)

**14-** حديث البخاري اللهم تربة أرضنا بعض العلماء الصوفية استدل به على جواز التمسح بالتراب؟ (00:54:37)

**15-** حديث لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله استدل به الصوفية على جواز ذكر الله بالاسم المفرد؟ (00:57:43)

**16-** ما حكم قراءة الفاتحة مع الإمام في الصلاة الجهرية؟ (01:07:00)

**17-** تعريف التدليس والتمثيل له؟ (01:13:49)

**18-** قول ابن القيم في حكم السكتة بعد قراءة الفاتحة في كتابه زاد المعاد.  
(01:21:13)

**19-** ما حد تقصير الشعر في الحج؟ (01:24:12)

**20-** هل المسبوق يتم أم يقضي؟ (01:24:56)



**ملحوظة:** هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

## 1- ما حكم تقوية الأحاديث بجمع الطرق ؟ (00:00:49)

**الشيخ - رحمه الله -:** وفي هذا تفصيل لا بد منه فليستعين في سبيل التمكن من هذا العلم بكتب التخريجات فإن هناك سيجد علماً جديداً لا يجده في كتب المصطلح ولا كتب في التراجم ، كتب التخريج هذا لأنك ستجد هناك تطبيقاً لقاعدة من قواعد المصطلح ، ومن ذلك مثلاً تقوية الحديث بكثرة الطرق، وعدم تقوية الحديث بكثرة الطرق وهذه مسألة شائكة ودقيقة ولذلك يتورط بعض إخواننا الشباب فتارة يقولون الحديث بمجرد ورود الطرق فيه أو يضعفون الحديث لمجرد أن كل مفردات هذا الحديث ضعيفة لأنهم ما فهموا تلك القاعدة فهماً عملياً وصحيحاً، كذلك مثلاً في كتب التخريجات سوف يتبين لهم الفرق بين قرؤه في علم المصطلح من تعريف الحديث الشاذ ومما قرؤه أيضاً بأن زيادة الثقة مقبولة وكثيراً ما يختلط الأمر هذا عند بعض الشباب كيف أن الثقة مقبولة وكيف أن حديث الثقة يُرد لمخالفته لمن هو أوثق منه فكيف يلتقي هذا مع قولهم أن زيادة الثقة مقبولة.

كل هذه الأمور لا يمكن أن يعرفها طالب العلم لمجرد أنه قرأ المصطلح أو قرأ شيئاً من كتب الرجال فهو ينبغي أن ينطلق إلى تطبيق ما قرأ فيساعده على ذلك كتب تخريج بعض الكتب كما هو شأن مثلاً في (تخريج الإحياء للحافظ العراقي)، و(تخريج الهداية للحافظ الزيلعي)، وتخريج بن عسقلاني المسمى (بالتلخيص الخبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير)، وكتب التخارج في الواقع كثيرة منها المختصر ومنها المبسط فإذا سار طالب العلم في هذه النواحي الثلاثة يمكنه مع الزمن أن يستقل في الحكم على الحديث بما يستحقه من صحة أو ضعف مع مراعاة كل هذه النواحي حتى لا يقع في الخطأ كما وقع - اليوم.

**2-** بيان أن وجود راو فيه مقال في سند حديث ما لا يدل على ضعف الحديث؟  
(00:04:09)

سألني سائل وأنا خارج من المسجد بعد صلاة الفجر، ذكر لي راوياً في سند حديث أم سلمة ((إذا دخل عشر ذي الحجة وأراد أحدكم أن يضحي فلا يأخذن من شعره وظفره)) قال لي: في سنده فلان سمّاه وما عنيت بحفظه وهذا قال فيه بن سعد في حفظه وقال فيه فلان أيضاً كلمة نحو هذه من التضعيف قلت: ماذا بعده؟؟ يعني هل اتفقوا على تضعيفه؟ قال: لا ، قلت له فإذا ما الفائدة من هذا السؤال؟ والحديث في صحيح مسلم وقد يكون له ..... أو قد يكون له شاهد ؟ فسكت .

الشاهد أنه مجرد وجود شخص في إسناد حديث فيه نوع من الضعف ذلك لا يستلزم ضعف الحديث حتى لو كان خارج الصحيح، فما بالك وهو في الصحيح، فوجوده في الصحيح قد - يعني - يساعد على أن الأقرب إلى الصواب أن يكون صحيحاً، ولكن مع ذلك إذا كان خارج الصحيح فمجرد أن يكون فيه رجل تكلم فيه بعضهم فهنا ينبغي النظر هل وثّقه آخرون؟ وهل هذا التوثيق هو الراجح أم التحريح هو الراجح؟ يعني تحتاج إلى عملية معادلة وإجراء تصفية فلا بد من ذلك .

فلذلك فأنا أعتبر -وقد كتبت شيئاً من هذا كثيراً في بعض المواطن من كتي- أن بعض الشباب اليوم يتسرع كثيراً حينما يعطي لنفسه حق النقد، حق التصحيح والتضعيف وهو بعد لم ينضج - كما يقولون في بعض البلاد العربية - (تزيب قبل أن يتحصروم) ، تقولون هذه الكلمة أنتم والا ما تعرفونها ؟

**الحضور :** أيوة نعم، عندنا في القرى

**الشيخ - رحمه الله :-** عندكم معروفة ، الحُصْرَم هو العنب قبل أن ينضج يكون حامضاً جداً فبعضهم يعصره لحموضته إذا يمكنكم تعرفونه فهو مذكور في كتب الفقه كنوع من أنواع التي يجب عليها الزكاة فيقولون في بعض من يتسرع بأنه (تزبب قبل أن يتحصرم) ، وهذا المثل ينطبق -مع الأسف- على كثير من شبابنا اليوم ، الذين يشعرون أنهم بدؤوا يعرفون شيئاً من علم المصطلح وتراجم الرجال لكنهم يتجرؤون على التصحيح والتضعيف لأدنى مناسبة دون أي تحقيق لأنهم لا يستطيعون هذا التحقيق إلا بعد مُضي زمن طويل، فهذا ما يمكن الآن أن يُذكر من منهج ..... في دراسة هذا العلم.

لكن ختاماً أريد أن أذكر بشيء ، إن أخشى ما أخشاه أن يصبح طلب علم الحديث هوىً وشهوةً وصارفاً عن علوم الشريعة الأخرى ، مثلاً نحن بحاجة إلى من يُعنى أولاً بحفظ القرآن غيباً، وبحاجة لمن يُعنى بتفسير القرآن وليس كهؤلاء القراء المعروفون في مصر وفي غيرها من البلاد تخصصوا للتجويد وربما تعاطوا في أثناء تلاوتهم أموراً لا يُقرها الشرع من إلزام القوانين الموسيقية والألحان أيضاً التي..... مما يترفع عنه كلام رب العالمين تبارك وتعالى، فأنا أرى لزماً أن يكون هناك حُفَظ جمعوا بين الحفظ وبين تفسير القرآن الكريم وفهم معاني القرآن وأحكام القرآن ، لماذا لا نجد الآن إقبالاً على مثل هذا التخصص في حفظ القرآن وفي معرفة الأحكام التي تُستنبط من القرآن، فبلاشك إن ذلك سيكون سبباً أيضاً لدراسة السنة ولكني لا أجد من الشباب اليوم من يُقبل الإقبال الذي نشاهده في دراسة السنة، ما نجد مثلاً هذا الإقبال في دراسة القرآن الكريم وفي دراسة تفسيره والإعتماد على كلام المفسرين الأولين بخاصة بن جرير الطبري ومن نحا نحوه من تفسير المأثور بالمأثور ونحو ذلك، كذلك العلوم الأخرى فنحن بحاجة أن يكون عندنا علماء في اللغة يتخذون اللغة وسيلة تساعد على فهم القرآن، وفهم السنة ، نحن نعلم أن في مصر مثلاً وفي سوريا أيضاً

مجامع علمية لغوية ولكن هؤلاء المتخصصون في اللغة ليس لهم ميل إلى دراسة الشريعة فلم يتخذوا معرفتهم باللغة العربية وسيلة للتفقه في الشريعة الإسلامية ، فنحن نريد الآن شباباً ناشئين يتعلمون اللغة العربية كوسيلة وليست كغاية - كما قلت عن هؤلاء الذين هم تخصصوا في اللغة ولكننا لم نر لهم جهداً مشكوراً في استعانتهم لتخصصهم في تفسير الكتاب أو تفسير السنة- هذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين، وأعتذر الآن وقد تأخر بي الوقت فألى لقاء آخر إن شاء الله تعالى.

**سائل:** عن أم سلمة وعنه راويان

**الشيخ - رحمه الله -:** عنه راويان مذكورين؟

**سائل:** مذكورين شيخنا ،

**الشيخ - رحمه الله -:** ..... هذا أحدهما الذي ذكرت

**السائل:** يقول الحديث صحيح وهو رواية سعيد بن المسيب عنها أي عن أم سلمة ولو عنه طريقان الأولى عن عبد الرحمن بن حميد عن عبد الرحمن بن عوف سمع سعيد بن المسيب به أخرجه مسلم إلى آخره ، والثانية عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن مسيب به بلفظ ((**من كان له ذبح يذبحه ...**)) إلى آخره، أيضا أخرجه مسلم، وأتيت يا شيخ طريق ثالث عن أم سلمة موقوفاً في الحاكم

**الشيخ - رحمه الله -:** هذا عمرو بن ...

**السائل:** عمرو بن مسلم

**الشيخ - رحمه الله -:** ... هذا الذي فيه كلام

**السائل:** عبد الرحمن بن حميد

### 3- ذكر رحلة الشيخ الألباني ومناظرته للمفتي حسن الكيّالي. (00:12:22)

**الشيخ - رحمه الله :-** ..... من المخطوطات التي توجد في المكتبة الظاهرية في دمشق

فترددت على حلب سنوات ثم بلغني أن هناك رجل فاضلاً في بلدة تعرف بإدلب تبعد عن حلب نحو 60 كيلو متر فذهبت إليه أول مرة، ..... الجمع في ..... واسعة جداً كان فيها كبار القوم كما يقال وفيهم مفتي البلدة إسمه حسن الكيّادي توفي إلى رحمه الله، وهو شافعي المذهب مقلد فاستقبلنا بإستقبال طيب وكأن ذلك كان تمهيداً للهجوم على ما قدمنا من أخبار بعضها صحيح وبعضها غير صحيح ، المهم أنهم قالوا: بلغنا أنك مجتهد أو تدعي الإجتهد نحو هذ الكلام ، قلت : لا شئ من هذا إنما أنا متبع ولست بمقلد ولا بالمجتهد، وجرى النقاش في هذا المجال كما هو معهود وهو بطبيعة الحال كغيره من المظهرين ينشرون ما يتوهمون من أن يكون للمسلم على بصيرة إنما هو اجتهد من جهة وأنه تعدّي على مقام الأئمة من جهة أخرى ، وصل البحث إلى النقطة هي أن يا شيخ - نقول لهم- إذا المسلم لم يتفقه في كتاب الله ولا في حديث رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم ، فسوف لا يستطيع أن يستنبط أحكاماً للحوادث التي قد تجدد وتقع ، قال: مثلاً ، قلنا له مثلاً ، ما رأيكم هل تصح الصلاة في الطائفة؟ قال : تصح الصلاة في الطائفة ، قلت له : ما الدليل ؟ - سؤالي إياه محرج بالنسبة إليه لأن المذهبيين من أصول مذهبهم أن المقلد لا يجوز له أن يجتهد ويستدل بالكتاب والسنة وإنما يستدل بأقوال الأئمة ولو كانوا من المقلدين- فكان المفروض عليه إن أجاب بصحة الصلاة في الطائفة أن يأتي بنقل عن من قبله من المفتين أو المؤلفين المذهبيين ولكنه لم يفعل شئ من ذلك وهذا أمر بدهي ومن أجل ذلك كان اختيار السؤال عن ..... في الطائفة ، فقلت له : ما حجتك في قولك (تصح الصلاة في الطائفة) ، قال - وهنا الشاهد- قياساً على الصلاة في السفينة قلت له: وما الجامع في القياس؟؟ ، قال:



السفينة متصلة بالأرض بواسطة الماء والطائرة متصلة بالأرض بواسطة الهواء فالصلاة في هذه كالصلاة في تلك، قلت: هذا شيء جميل ولكن خالفت المذهب، قال: كيف فأوردته تلك العبارة وهي مما ذكره الشيخ الرافعي في كتابه في شرح الوجيز للشيخ الغزالي - القدم طبعاً - قال: أنا ما رأيت هذا النص، قلت: على كل حال النص موجود في هذا الكتاب المطبوع على حاشية كتاب (المجموع للإمام النووي) واستمعوا إلى الحديث ما شاء الله وكان .....

طبعاً لمن كان على هدى من ربه والحمد لله.

الشاهد، الآن لا نجد نصاً يمكننا أن نأتي لإثبات صحة الصلاة في الطائرة كما ..... إخواننا دائماً أنه إذا سألوا سؤالاً وأجبنا عليه قالوا ما الدليل يريدون دليلاً مفصلاً على كيفهم على خاطرهم على علمهم على جهلهم.. قولوا ما شئتم هذا لا يمكن أن نجد لكل مسألة سواءً دقت أو جلّت حديثاً مفصلاً تفصيلاً بحيث يشترك في فهمه كل الناس ولو كانوا من أهل المعرفة باللغة العربية ، ومن أجل هذا كان من الخصائص التي أشار إليها علي رضي الله عنه هو الفقه والفهم حين سأله أبو جحيفة السوائي: "هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - يعني معشر آل البيت - بشيءٍ دون الناس من العلم؟ قال: لا، إنما في قراب سيفي هذا وأخرج صحيفةً فيها بعض الأحاديث المعروفة في الصحيحين في أحكام الجراحات والقصاص وفضل المدينة ثم قال: اللهم إلا فهم يأتيه الله حدّاً في كتابه" هذا الفهم له صلةٌ كبرى بما نحن بصدد أنفاً ألا وهو القياس.

## 4- تعريف القياس والتمثيل له (00:19:42)

القياس معناه تشبيه الشيء على شيء نظيره وشبيهه ومثيله، فلا شك أن مثل هذا لا سبيل إليه من كل الناس إلا من كان - كما قال علي رضي الله عنه - أوتي فهماً في كتابه وهذا هو من الإجتهد الذي جاء النص صراحة عليه في حديثه عليه السلام والمعروف في صحيح البخاري : (( إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر )) فهذا القياس في الحقيقة هو من مواطن الخطأ والغلط كثيراً لدقة أمره ، ولذلك كان من قوله ذاك رجل الإدلي المفتي قلت له : أنت إذن قست صلاة الطائفة على الصلاة في السفينة ، قال: نعم ، قلت: فقد وقعت فيما أنكرت ، قال: كيف ، قلت له: لقد اجتهدت - لأن الإجتهد هو الاستدلال بدليل من الأدلة الأربعة الكتاب والسنة والإجماع والقياس، والقياس هو أدق الأدلة الأربعة، فإذا استطعت أنت أو أجزت لنفسك على الأقل أن تقيس فقد اجتهدت فوقعت فيما أنكرت على غيرك فكان هذا من جملة الحجج التي أقيمت عليه في موقفه المعادي للدعوة السلفية التي كنا ندعو إليها ولا نزال والحمد لله ، فهذا ما يمكن أن يذكر في هذه المناسبة.

لكني قلت إن القياس إما جلي وإما خفي وإما أولوي، القياس الخفي هو ما كان ..... ، القياس الجلي هو كما أتينا آنفاً بالنسبة للصلاة في الطائفة قياساً على الصلاة في السفينة ، أما القياس الأولوي فهو من أوضح الأقيسة والتي تعتبر حجة قوية على كل من ينكر القياس من الظاهرية ، من ذلك قوله تعالى في القرآن الكريم: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء 23] ، فقوله تعالى ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ أي لا تؤذيهما بأقل شيء ولو بكلمة أف إذا أمره الوالد أو الوالدة بشيء يقول أف مستنكراً

، أليس من القياس الأولوي في الإنكار على الولد أن يضربها أو يضربه أو يضربهما بكف؟؟  
 فإذا امر ألا يقول لهما أف فمن باب أولى - هذا هو القياس الأولوي - أن يضربهما بكف  
 لأنه أشد إيذاءً ، ومن عجائب بعض الظاهرية مع وضوح هذه القضية، قال: لا هذا لا  
 يثبت القياس وإنما نحن نأخذ الحكم من تمام الآية وهو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْهَرُهَا وَقُلْ لَهَا  
 قَوْلًا كَرِيمًا﴾ ففي عموم ﴿وَلَا تَنْهَرُهَا﴾ يدخل النهي عن الضرب كافة، هذا جمود طبعاً  
 لا يرضاه العلماء وهذا هو الواقع من شواذ الظاهرية الذين إجتهدوا قديماً وظهر اليوم شيء  
 من مذهبهم ..... في كتاب المحلّي لابن حزم رحمه الله وهو رجل عالم فاضل  
 وحافظ للحديث وهو رجل نقاد ماهر لولا سلاطة في لسانه وسهولة في قلمه يتناول بهما  
 على العلماء سواء كان من المتقدمين أو من المعاصرين له، هذا ما يمكن ذكره الآن في مناسبة  
 القياس.

#### 5- في العلة التي يقاس عليها هل تكون منصوصة؟ (00:24:50)

**سائل:** العلة التي يقاس عليها هل هي منصوصة أم .....

**الشيخ - رحمه الله:-** قد تكون منصوصة فحينئذ يُقاس عليها بجمع الإشتباه في العلة،  
 أحياناً لا تكون منصوصة ولكن تكون واضحة وبداهية فيمكن أن اعتبارها علة ، ولكن  
 أحياناً لا تكون ذلك فتكون مقام اختلاف بين العلماء.

**6- ينقل بعض طلبة العلم أن ابن عبد الهادي قال في ابن حزم أنه جهمي جلد فهل**  
**هذا صحيح. وهل يترحم عليه وما موقف أهل السنة من مثل هذا؟**

؟ (00:25:30)

**سائل:** بعض رجال العلم ينقلون عن الإمام بن عبد الهادي رحمه الله تعالى أن بن حزم رحمه الله تعالى جهميّ ، هل هذا صحيح ؟

**الشيخ - رحمه الله -:** مع الأسف صحيح

**السائل:** وما حكم الشرع في هذا ؟ يعني هل نترحم عليه وما شابه ذلك؟

**الشيخ - رحمه الله -:** طبعاً لأنه مجتهد

**السائل:** يتأول في الأسماء والصفات!

**الشيخ - رحمه الله -:** يعني أنا ألاحظ إنه فيه غُلو في موقف بعض إخواننا من أهل السنة تجاه المتأولة كالأشاعرة والماتوردية ونحوهم، منشأ هذا هو التفريق بين الأصول - كما يقولون - بين الأصول والفروع، فيقولون يُعذر المخالف في الفروع ولا يُعذر المخالف في الأصول وهذا التفصيل مع أنه لا أصل له في الشرع لأنه أمر إصطلاحي أولاً - تفصيل الشريعة إلى أصول وإلى فروع هذا أمرٌ إصطلاحي - ولا يجوز تسليط الإصطلاحات الطارئة الحديثة على الأحكام الشرعية ، فهذا التقسيم كما ذكرنا ليس له أصل - تقسيم الدين إلى أصول وفروع فيُعذر المخطئ في الفروع دون المخطئ في الأصول هذا التفصيل لا أصل له - وعلى ذلك فالخلاف الذي وقع قديماً بين الفرقة الناجية أهل السنة وبين الفرق الأخرى المبتدعة كالجهمية والمعتزلة ، فلا ينبغي أن يُنظر إليها بمنظار الخلاف في الأصول أو في الفروع وإنما ينبغي أن يُنظر إليها بمنظار هل هم مجتهدون أم هم من أهل الأهواء يؤثرون الرأي بمجرد مطابقته لأهوائهم ولا يرفعون رؤوسهم إلى أدلة الكتاب والسنة التي هي مع أهل السنة والجماعة .

الحقيقة أن هذه القضية لما كانت قضية قلبية فلا يمكن أن يطَّلع الناس عليها إلا رب العالمين تبارك وتعالى ، ولذلك فترك حكم القول بأن هؤلاء المخالفين من أهل السنة هو كفار أو مخلصون في النار لأنهم أنكروا شيئاً من أدلة القرآن أو السنة ، لأننا نقول إن كان الإنكار عن عمدٍ فلا شك أنهم يستحقون ذلك ، وإن كان عن سوء فهم وخطأ في الاجتهاد حينئذٍ لا يكون عاقبة أمرهم أن يكونوا كالكفار الذين يُنكرون الإسلام جُملة وتفصيلاً.

فعلى هذا، بن حزم فعلاً كما قال بن عبد الهادي رحمه الله إنه جهميّ جلدٌ لأنه يُنكر الأسماء والصفات وله أقوال يعني عجيبة وعجيبة جداً وذلك من متناقضاته لأنك تراه في الفقه جامداً وفي العقيدة مائعاً أي متأولاً ، وهذا من أعجب ما يراه الإنسان ، لو كان ذا قياس وذا تأويل في الأحكام الشرعية ولا يُعرف بالجمود ، لربما قيل إن سحب هذا على فهمه وعن .... المتعلقة بالصفات لكن هو صحيح جمع بين متناقضات، فهو في الفقه من أجمد ما يكون وفي الأسماء والصفات متأول مُعطلٌ وكما سمعتم بن عبد الهادي إنه جهميّ جلدٌ ، فلا نستطيع أن نقول بن حزم ولا في غيره بأنه كافر ولا أستطيع أنا شخصياً أن أقول أنه ضالٌّ وأن كان وقع في الضلال لأنني أشعر من مطالعتي لكتبه ومن طريقة احتجاجاته وإستدلالاته على خصومه أنه يبتغي الحق ، وحسبنا أن نقول فيه وفي أمثاله إنه مجتهد مأجور أجر واحد ولكن هذا لا يمنعنا من التصريح بتخطئته سواء كان خطأه في العقيدة أو كان في الفقه.

## 7- ما حكم التسمية في التشهد؟ (00:31:50)

**سائل:** التشهد ، جاء أثر عن عُمر رضي الله عنه بصيغة للتشهد يقول فيها بسم الله؟ هل هذه ثبتت؟

**الشيخ - رحمه الله -:** التسمية يعني؟

**سائل:** نعم

**الشيخ - رحمه الله -:** لا ما ثبتت، لم تثبت التسمية في أي حديث وقد جاء مروياً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سنن النسائي وغيره، هذا من جملة الأحاديث التي يُقال فيها إنه منكر وقد يُقال إنه .... .. وذلك لأن هذه الزيادة لم ترد في الأحاديث الصحيحة التي جاء بعضها في الصحيحين وبعضها في السنن كحديث بن مسعود مثلاً وهو أصح حديث في التشهد بإجماع العلماء ثم حديث بن عباس في المرتبة الثانية في الصحة الذي تفرد بإخراجه الإمام مسلم في صحيحه دون صاحبه البخاري ثم جاء الحديث ال.... عن عمر بن الخطاب وعن بن عمر أيضاً بطرق قوية وصحيحة جداً ثم هي خالية عن البسمة فكانت هي في أحسن أحوالها شاذة وفي حقيقتها منكراً فلا يُشرع أن يسمي المتشهد بين يدي التشهد فيقول: بسم الله التحيات، لعدم ورود ذلك بالسنة الصحيحة طبعاً.

**8- أثر عمر في صيغة التشهد ألا يعد أقوى كونه من كبار الصحابة ؟ (00:34:05)**

**سائل:** بالنسبة لأثر عمر في التشهد ..... هذا ما يُعد أقوى بالنسبة لحديث بن مسعود عن أم سلمة مرفوعاً لأنه كان من كبار الصحابة .....؟

**الشيخ - رحمه الله -:** لا، هو القوة جاءت لحديث بن مسعود من ناحيتين الناحية الأولى أنه خُرج في أصح كتاب بعد كتاب الله ألا وهو صحيح البخاري وصحيح مسلم ، والناحية الثانية وهي مهمة جداً أن الرواة لم يختلفوا حينما رووا حديث بن مسعود ولو في حرف واحد بينما سائر الشهادات وقع فيها اختلاف بوضع لفظة مكان لفظة أو زيادة حرف أو كلمة

مكان كلمة وعدم زيادتها في بعض الروايات ، من أجل هذا أجمع علماء الحديث حتى الشافعية منهم -الذين اختاروا عملياً حديث بن عباس على حديث بن مسعود- لم يسعهم إلا أن يعترفوا بأن حديث بن مسعود أصح من حديث بن عباس، وذلك معروف في المصطلح أنه من اتفق عليه الشيخان فهو أصح مما تفرد به أحدهما فكيف إذا ضُم إلى ذلك أشياء أخرى منها ما ذكرت آنفاً أنه لم يُختلف في تشهد بن مسعود ولا في حرف واحد بل قد صح عن بن مسعود عنايته الخاصة في تعديله تشهده لأصحابه كما أخذ ذلك من عناية الرسول صلى الله عليه وسلم به حينما قال بن مسعود: (عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّشْهَدَ وَكَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ ) هذه كناية عن اهتمام الرسول عليه السلام بابن مسعود وتعليمه إياه التَّشْهَدَ وجرى بن مسعود على هذا النسق في من بعده من أصحابه من التابعين فيقول علقمة فيما أذكر بأن بن مسعود- فيما أبلغ عنه - ( كان يأخذ علينا الحرف الواحد) أي إذا أخطأ أحدهم في الحرف الواحد يخطئه ويبين له وجه الصواب فيه فهذه المجموعة هي التي جعلت علماء الحديث قاطبة لا خلاف بينها وبين من كان محدثاً لا مذهب له أو كان مذهبياً شافعيّاً أو حنفيّاً كلهم أجمعوا على أن حديث تشهد بن مسعود هو أصح أحاديث التَّشْهَدِ.

الملاحظة التي لاحظتها هو قوة واحدة من جانب أنه أعلنها لكن هذا لا يعني الصحة من حيث الرواية ووصول هذا التَّشْهَدِ إلينا بنفس القوة والمتانة التي جاء إلينا حديث بن مسعود رضي الله عنه وتلك قوة موضوعية ولا شك أن عمر حينما يعلن شيئاً أمام الناس فهي قوة مهمة جداً لكن ما الذي يعرفنا ذلك؟؟ هو الإسناد ، ولا شك أن الإسناد في حديث بن مسعود وإجماع العلماء -كما ذكرنا- على أنه أقوى إسناد يبقى الفضيلة الراجحة لحديث بن مسعود.

## 9- ما حكم الإجماع؟ (00:38:21)

**سائل:** ما هو حكم الإجماع؟

**الشيخ - رحمه الله -:** الإجماع في الحقيقة كما يقول هنا مشهد بن حزم الفقهي ، الإجماع الذي يمكن أن يُحتج به هو إجماع الأمة أما إجماع العلماء أو كثير من العلماء أو أكثر العلماء على شيء فذلك لا يعني أن الأمة كلها أجمعت على ذلك الشيء ، الإجماع الذي يذكره الأصوليون له تعاريف متعددة وهي بلاشك يختلف بعضها عن بعض ، فأول تعريف وأقواه لو ثبت - وهو ثابت بلاشك وسيأتي بيانه - إجماع الأمة ، هذا أول تعريف للإجماع ، ثاني تعريف: إجماع علماء الأمة، والفرق بين هذا وذاك أن الأول يدخل فيه غير العلماء أيضا الأمة كلها بما فيها من علماء وطلاب علم وعوام - عامة الناس ، هذا الإجماع هو الأول ، والإجماع الثاني خاص بالعلماء - إجماع علماء الأمة ، عندك إجماع ثاني ينزل مرتبة ثالثة وهو إجماع طائفة من علماء الأمة وهنا يأتي مذهب مالك في احتجاجه بإجماع أهل المدينة يقابل هذا ما يدعيه بعض علماء الحنفية بإجماع علماء الكوفة فهذه كلها لا قيمة لها إلا الإجماع الأول وهو إجماع الأمة وهذا دليله كما قال الإمام الشافعي رحمه الله في كتابه الرسالة : قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء 115] ، فسبيل المؤمنين هو الحجة ولا سوى ذلك ولكن ما المقصود (هو الحجة ) لأننا سنقول شيئا هو دون الإجماع ولكن مع ذلك فهو حجة . المقصود أن الذين يُعرفون الإجماع يبنون عليه حكما خطيرا جداً ألا وهو تكفير من خالف الإجماع ، فهنا نحن إذا أخذنا هذه التعاريف الأربعة من الإجماعات ابتداءً من إجماع الأمة إجماع ، إجماع علماء الأمة ، إجماع أهل المدينة ، إجماع أهل الكوفة، فمن الواضح جداً أن الإجماع الأول هو الذي يترتب عليه تكفير من خالفه بالآية



السابقة ..... وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ

مَصِيرًا ﴿١٠٠﴾

فإذا كان ليس هناك إجماع من المرتبة الأولى فهل يفيدنا إجماع من المرتبة الثانية والثالثة والرابعة ، نقول: لا شك في ذلك بل أنا سأقول وعلى هذا ننتقل دائما في فقهاء: إذا جاء قول عن بعض سلفنا -عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - ولم نعرف لهم مخالفاً وجب علينا إتباعه في ذلك ولا يجوز المخالفة لأنهم كانوا أهدي منا وأحرص منا على إتباع شريعة ربنا تبارك وتعالى لكن لو فرضنا أن أحداً خالف شيئاً من ذلك ما نستطيع أن نقول أنه كفر لأنه لم يخالف إجماعاً معلوماً من الدين بالضرورة، ولنضرب على ذلك مثلاً عملياً لقد جاء في ..... وفي رواية في صحيح مسلم نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الشرب قائماً قيل له: - وهنا الشاهد - رأيت الأكل، قال: شراً)) ، يعني ماذا تقول يا أنس وأنت تروي لنا عن نبينا أنه نهى عن الشرب قائماً؟ فماذا تقول عن الأكل قائماً؟ : قال هو شر من الشرب قائماً فأنا لا أجد في نفسي ما يطاوعني عن مخالفة هذا الصحابي في قوله إن الأكل شر من الشرب قائماً أي هو منهى عنه لأني لم أجده في أقوال الصحابة الآخرين ما يخالف هذا القول فضلاً عن أني لا أجد في حديث الرسول عليه الصلاة والسلام المرفوعة ما يخالف قول هذا الصحابي فإذن نحن ينبغي أن نتبعه فإذا انضم إليه في بعض المسائل الأخرى بعض الصحابة يأخذ الحكم قوة على قوة.

إذن الإهتمام بموضوع الإجماع وصحته إنما هو بالنسبة للإجماع الأول الذي يلزم منه مخالفة المسلمين وفيه ذلك الوعيد المذكور في القرآن الكريم أما ما سوى ذلك من الإجماعات فهي توزن بميزان هل يوجد هناك إختلاف أم لا يوجد إختلاف؟؟ إن وجد إختلاف فحينئذٍ

الحكم هو كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ

**وَالرَّسُولُ ....** ﴿ [النساء 59] ، أما إن لم يكن هناك خلاف فليس هناك من يجوّز ولا يسوّغ أن يخالف هؤلاء العلماء ولو لم يكن هناك إجماع بالمعنى الأول وهذا المعنى هو الذي قصده الإمام أحمد رحمه الله حينما قال: "من ادّعى الإجماع فقد كذب وما يدرية لعلهم اختلفوا " هو يعني بإجماع النظر الذي قد تختلف فيه الأنظار وتختلف فيه الآراء لا يعني الإجماع الذي جرت عليه الأمة لأن هذا الشيء معلوم من الدين بالضرورة ولذلك فنحن نرى في بطون كتب الفقه إجماعات تُدعى ثم نجد أن هناك من خالف هذه الدعوة من الإجماع فحيثُ إن يرد ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء 59].

**خلاصة القول:** لو إتفق بعض العلماء على شيء ما ولم نجد ما يخالفه في الكتاب أو السنة أو في أقوال علماء آخرين فينبغي أن نكون معهم وألاً نصنف آراءنا الشخصية على تلك المسألة مادام أن لم يردنا لا دليل يوجبنا لمخالفتهم ولا أقوال أخرى تخالفهم حتى يكون لنا الحيرة بأن نأخذ بهذا أو بذاك ، هذا هو ما في نفسي الآن من جواب عن الإجماع.

نعم

**10- ما صحة حديث "دخل رجل الجنة في ذبابة"؟ (00:47:38)**

**سائل:** حديث "دخل رجل الجنة في ذباب ودخل رجل النار في ذباب"

**الشيخ - رحمه الله:-** هذا لا يصح ، الصحيح فيه أنه موقوف على سلمان الفارسي

**11-** ما صحة حديث موسى عليه السلام قال علمني قول أذكرك به قال قل لا إله إلا الله قال كل عبادك يقولون لا إله إلا الله؟ (00:47:52)

**سائل:** حديث موسى عليه السلام " قال علمني قول أذكرك به قال قل لا إله إلا الله قال كل عبادك يقولون لا إله إلا الله؟

**الشيخ - رحمه الله:-** لا اذكر الآن كأنه حديث صحيح - والله أعلم - لا أذكر الآن لعله مخرّج في السلسلة - ما عندي جواب الآن.

**سائل:** حديث يا شيخ وصية نوح لإبنه

**الشيخ - رحمه الله:-** هذا صحيح.

**آخر:** علقت يا شيخ في مقطع في كتاب الإخلاص للحافظ بن رجب

**الشيخ - رحمه الله:-** في الحافظ بن رجب علقت إيش؟؟

**سائل:** علقت إن الحديث ضعيف

**الشيخ - رحمه الله:-** حديث موسى؟ إمام

**السائل:** أي نعم

**الشيخ - رحمه الله:-** ما أذكر جيداً الآن أما حديث الوصية فهو صحيح

نعم

## 12- ما فقه حديث ((أما امرأة نزلت ثوبها في غير بيت زوجها؟ (00:48:45)

**سائل:** ما فقه حديث ((أما امرأة نزلت ثوبها في غير بيت زوجها؟

**الشيخ - رحمه الله:-** نزع الثياب المقصود هنا التعري وثمره هذا التعري هو الإستحمام فلا يجوز للمرأة أن تستحم في غير بيت محارمها وبخاصة كما هو في بعض البلاد الشامية وبخاصة قديماً فكان هناك حمامات تفرغ أحياناً للنساء في بعض الأيام فكُنَّا نجد النساء يخرجن ويدخلن إلى هذه الحمامات فلا يجوز للمرأة أن تدخل مثل هذه الحمامات التي هي خارج البيوت كما أنه لا يجوز أن تدخل المرأة حماماً في بيت جارحتها إلا إذا كانت هناك ضمانات تأمن فتنتها، إذا كان مثلاً محرم من محارمها موجود في نفس الدار كضمان لسلامة عرضها جاز أو لو لم يكن هناك رجالاً مطلقاً من الغرباء ، المقصود أن الحديث من باب سد الذرائع فلا يجوز للمرأة أن تتعري لأن هذا التعري قد يسرع إليها باب الفتنة، هذا هو مقصود الحديث.

## 13- كتاب أضواء البيان بعض العلماء يقولون أن لا يقرؤه إلا المتمكنون؟ (00:50:14)

**سائل:** يا شيخ كتاب أضواء البيان أنت نصحت المبتدئ بقراءته لكن بعض أهل العلم يقولون أن هذا كتاب لا يقرؤه إلا العلماء، فما رأيكم؟

**الشيخ - رحمه الله:-** ما في مانع من قراءته لأنه رجل عالم فاضل

**السائل :** هل لكم علاقة به؟

**الشيخ -رحمه الله-:** كيف؟

**السائل :** هل لكم علاقة به؟ هل التقيت به في حياته؟

**الشيخ -رحمه الله-:** أنا التقيت معه حينما كان هو يُدرس في الجامعة وكان مدرس في التفسير وكنت أنا مدرس في الحديث، لكن ما كنا نلتقي في مجالس علمية، ولكن الحق والحق أقول أنه رجل عالم بحر يعني في العلوم الشرعية وإن كان رحمه الله كان ضعيف الحجة حينما يُعارض من قبل بعض التلامذة فلا يستطيع أن يجول ويصول معهم بالرغم من إنه كان بحراً في العلم، وهذه سبحان الله مزايا يتميز بعض الناس على بعضهم بطلاقة اللسان وفصاحة البيان واستحضار الحجة على الخصوم ونحو ذلك وبعضهم لإلقاء الدرس وكأنما لو كان مسجلاً بين يديه ، كنت حقيقة لما أسمع محاضراته أتذكر ترجمة شيخ الإسلام بن تيمية التي جاء فيها - لأنه كان من شدة الحفظ أنه إذا استدل على شيء من الكتاب فكأنما القرآن الكريم بين يديه يأخذ منه ما يشاء كان هذا المثال في ذهني من كثر إستحضاراته القوية لكن في المناقشة سبحان الله كما هو المفروض في أمثاله من أهل العلم والفضل ، ثم ما معني تخصيص أن هذا الكتاب لا يُقرأ إلا من العلماء؟ كل كتاب - يعني تفسير بن كثير الآن وكذلك كتب الفقه لا يخلو من أشياء تؤخذ عليه كما صح عن مالك ( ما من من أحد إلا رد ورد عليه إلا صاحب هذا القبر) فشو معنى إن هذا الكتاب لا يقرؤه إلا أهل العلم وسائر الكتب يقرؤها غيرهم؟

أنا لا أرى نفس هذا الرأي ولكن أنصح طلاب العلم كلما قرؤوا كتاباً أن لا يكونوا إمعة لا للألباني ولا لابن باز ولا لابن تيمية ولا غيرهم وإنما يقرؤون للتوصل إلى دينهم وقد جاء في سنن الترمذي مرفوعاً - والصواب فيه أن موقوف- ((لَا تَكُونُوا إِمْعَةً ، تَقُولُونَ : إِنْ أَحْسَنَ

النَّاسُ أَحْسَنًا ، وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا ، وَلَكِنْ وَطَّنُوا أَنْفُسَكُمْ ، إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا ، وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلِمُوا)) لا تكونوا إمعة تقولون إن أحسن الناس أحسنا وإن أساؤا ظلمنا معهم، إيش يقول الشاعر:

وما انا الا من غُزِيَة ... ان غزت غزوت . وان ترشد غزية ارشد

ما ينبغي للمسلم أن يكون هكذا وإنما كما قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف 108]،

غيره

**14- حديث البخاري اللهم تربة أرضنا بعض العلماء الصوفية استدل به على جواز التمسح بالتراب؟ (00:54:37)**

**سائل:** حديث البخاري (اللهم تربة أرضنا وريقة بعضنا اشف سقيمنا بإذن ربنا) بعض علماء الصوفية استدل به على جواز التمسح بالتراب؟

**الشيخ - رحمه الله:-** هذا مع وضوح بطلان هذا الإستلال لأن التمسح المذكور في هذا الحديث كما ترون دائرته ضيقة جداً وفي مناسبة الإستشفاء بالريق والدعاء والتراب البسيط الذي يتعلق بالإبهام أو بالإصبع، فأين هذا من التمسح بقبور الأموات وعدم قراءة ذكر وارد عن الرسول عليه الصلاة والسلام وأنا أقول -وققد قلت قريباً- لو كان هناك حديث عام- وهذا حديث خاص وله قيوده كما نسمع- وطُبق على صورة خاصة فلن يطبق بالصورة العامة لا يجوز لنا أن نطبقه بالصورة العامة لأن الذي تحدث بالحديث والذين تلقوا الحديث

عن الرسول عليه السلام مباشرة لم يطبقوه بالصورة التي تدخل في النص العام وضربت على ذلك مثلاً أذكره الآن ليتضح المراد من هذا الكلام فقوله صَلَّى الله عليه وآله وسلم: " **صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاة الثلاث أزكى من صلاة الرجلين** .. إلى آخر الحديث " فلو صَلَّى جماعة سنة قبلية - قبل الظهر جماعة - واحتج بهذا الحديث كان مردوداً عليه إحتجاجة ، لماذا؟؟ لأن الذي قال هذا الحديث والذين سمعوا هذا الحديث من الرسول عليه السلام غصاً طرياً لم يطبقوه بهذا المعنى العام ، حيث أدخلوا فيه الجماعة في السنن الرواتب، فهتم عليّ

**السائل : نعم**

**الشيخ - رحمه الله:-** فكيف يُستدل بحديث خاص على موضوع عام ونحن نرد الاستدلال بالحديث العام على موضوع خاص نميل للعمل عليه في العهد الأول؟ وهذا من الفقه الذي ينبغي لطلاب العلم أن يعضوا عليه بالنواجز لأنه يفتح لهم باب من العلم قد لا يتنبه له كبار العلماء خاصة إذا كانوا من أهل الجُمود والتقليل.

غيره

**15- حديث (( لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله ))** استدل به الصوفية على جواز ذكر الله بالاسم المفرد؟ (00:57:43)

**سائل:** حديث (( لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله )) استدل به الصوفية على جواز ذكر الله بالاسم المفرد؟

**الشيخ - رحمه الله -:** نعم فهذا كنّا تعرضنا له في المحاضرة التي ألقيناها في المدينة المنورة قبل الجيئ إلى هنا ، ما يسمونه بالرابطة وبالتعبير الكردي الأعجمي رابطة شريط، هذه الرابطة عند النقشبندية خاصة من بين كل الطرق هي يأمر المريد إذا جلس لذكر الله تبارك وتعالى أن يغمض عينيه وأن يستحضر صورة الشيخ بين يديه وبهذه الطريقة - زعموا - أن المريد يصل إلى الله ودون هذه الطريقة وهذه الوسطة فلن يصل إلى الله تبارك وتعالى.

فأردنا أن نسمع منه وأن نرد عليه إذا كان الخبر صحيحاً فذهبنا إليهن لما جلسنا دخل هو - كان خارج المجلس - ، فقلنا له عندنا سؤال ، قال: تفضلن قلنا له هذه الرابطة ما حُجّجكم فيها؟ قال: ما علمك فيها؟ ذكرت له هذا الذي سمعته، قال: هذا غير صحيح ، وهو حين يقول هذا نعلم أنه يُماري أو يُداري ولكن ما نستطيع أن نقول لنا تكذب ولكن نحاسبه على ما يقول ليس إلا قال : هذا غير ممكن ، الإنسان - بتعبير سوري - يمكن أنه يمسك بطيختين بإيد واحدة؟ طبعاً غير ممكن، يعني يمكن أن يراقب الله ويراقب عبد الله في آن واحد؟ هذا لا يمكن ، طيب إذا كان الأمر كذلك فلا إعتراض، اتسلسل الموضوع - وهذا الشاهد - قلنا نحجزكم في ذكر مفرد ، فأتى بهذا الحديث وهذا حديث صحيح قال عليه الصلاة و السلام ((**لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول الله الله**)) قلت هذا لا يعني أن المسلم

يجلس لذكر الله بالإسم المفرد فيقول مائة مرة الله الله الله كما يفعلون في كثير من الطرق ، قال: إذن، قلت: تفسيره في رواية الإمام أحمد في المسند ((**لا تقوم الساعة وعلى وجه**

**الأرض من يقول لا إله إلا الله**)) فإذاً اللفظ المفرد في الرواية الأولى كناية عن التوحيد

ومعنى ذلك أنه لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يعبد الله وهذا قد جاء صريحاً في حديث بن سمعان في صحيح مسلم الطويل وفيه أن الله تبارك وتعالى إذا أراد أن يقيم الساعة ((**أرسل ريحاً طيبة فانقبضت روح كل مؤمن فلا يبقى على وجه الأرض إلا شرار الخلق**

**فعليهم تقول الساعة**)) قلت له هذا كله يفسر لنا معنى الرواية التي تحتجون بها على ذكر الله

بالإسمة المفرد، ثم ناقشته منطقياً قلت له: ذكرُ الله بلفظ الله الله هل هو فرض؟؟ قال: لا -



ولا يسعه إلا أن يقول هكذا- قلت: هل هو واجب؟ قال: لا ، قلت: يعني هل هو أكثر من أنه مستحب إن كان مستحباً ، قال: هو كذلك قلت: فهل لا تقوم الساعة إلا على من ترك المستحب؟ يعني إذا استمر المسلمون يقومون بكل واجباتهم وفي عقائدهم الصحيحة لكنهم أحلوا بهذا الأمر المستحب فعليهم تقوم الساعة؟؟ بُجِت الرجل. والحقيقة هو بالتعبير السوري عندنا يقولون إنه حريق - يعرف كيف تُؤكل الكتف- هو قال .....لأن هذه أول مرة التقيت به، قال الحقيقة إن هذا يسرني مثل هذا الكلام وأرجو أن نتزاور وأن تُعاد مثل هذه الجلسة في وقت قريب.

فمن أوهام الصوفيين قاطبةً إستغلاهم هذا الحديث الصحيح لبدعتهم في الذكر ، وأنا تنازلت مع الشيخ حينما قلت أحسن أحوال هذا الذكر أن يكون مستحباً، لكن الرسول عليه الصلاة والسلام ((يقول أفضل ما قلته أنا والنبون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير)) حديث آخر((أفضل الكلام بعد القرآن أربع كلماتٍ لا يضرّك بأيهن بدأت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر)) فكيف يمكن أن يقال أن الذكر باللفظ المفرد هو الأفضل، هو أحسن أحواله أن يُقال أنه جائز لكن من حيث الأفضلية هو مفضول لكنه حتى الجواز منفي عن هذا الذكر لأسباب كثيرة بعضها شرعية وبعضها لغوية، أما الشرعية فواضح جداً لأن النبي صلّى الله عليه وسلم لم يصح عنه لا من قوله وتعليمه ولا من فعله وعمله أنه ذكر الله بلفظ الله الله أما من جهة اللغة فاللغة تقول أن الكلام المفيد مركب من جملة تامة مبتدأ وخبر مثلاً ، فعل وفاعل ، يُقال القائل: أكل، هنا ينتبه السامع لشيء ، يقول المتكلم:أكل ، إى ماذا بعده؟ من الآكل من المأكول؟؟ إذن هذه الجملة ناقصة من الفائدة ، إذن إذا قيل أكل زيد، طيب أكل زيد تمام ، ولكن ماذا أكل؟؟ أكل زيد خبزاً، إلى آخره.

فحين يقول الذاكر لله عز وجل - وهذا من أعظم الأمور (الله) وليتهم يقولون هكذا (الله) ..  
 (الله) ولكنهم يتسارعون في هذه اللفظة حتى لا تكاد تسمع منهم إلا أه أه أه ، فكانت  
 اللفظة صريحة في إسم الجلالة وأصبحت ... لا معنى لها ولتثبت ضلالتهم هذه ركنوا إلى  
 حديث ضعيف مذكور في الجامع الصغير، وأنا ذكرته في ضعيف الجامع الصغير أن رسول الله  
 صَلَّى الله عليه وسلم عاد مريضاً فسمعه يقول أه أه فأنكر عليه ذلك بعضهم فقال : دعوه  
 فإنه يذكر إسماً من أسماء الله (إذن حينما حَوَّروا اسم الجلالة (الله) إلى (أه) فهم أيضاً لا يزالون  
 في إسم من أسماء الله لكن الحديث غير صحيح ، الشاهد ، فحينما يقول الإنسان (الله )  
 هذا هو مبتدأ أين خبره؟؟ ، لا خبر ، فقال قائل : زيد زيد زيد ، عمرو عمرو عمرو ، لا  
 معنى له ، يأخي شو بزید؟ قال: زيد عالم ، وعمرو؟؟ فاضل، تم الكلام ، الله ، إما أن تقول  
 الله جليل، الله عظيم، الله عليم ، هذه جملة تامة ومع ذلك لو كَمَّلوها وجعلوها تامة فنظل  
 عند قولنا السابق أن هذا ذكر غير جائز لأنه غير وارد من جهة ومن جهة أخرى يخالف ما  
 علمنا الرسول عليه السلام من الأذكار الطيبة والتي ذكرنا آنفاً بعضها.

## 16- ما حكم قراءة الفاتحة مع الإمام في الصلاة الجهرية؟ (01:07:00)

**سائل:** سؤال ما حكم قراءة سورة الفاتحة للمؤتم مع الإمام في الصلاة الجهرية؟

**الشيخ - رحمه الله:-** أنا شخصياً لا أرى جواز قراءة الفاتحة وراء الإمام في الصلاة الجهرية  
 إلا في حالة من حالتين إثنين، الحالة الأولى أن تكون قراءة الإمام في الجهرية لا تُسمع إما  
 لكونه بعيداً أو السامع يكون في سمعه ضعف أو لا سمح الله صمم فهو لا يسمع ما يقرأ  
 الإمام حين ذلك لا بد له من القراءة ، والحالة الأخرى التي يجوز للمقتدي أن يقرأ القرآن إذا

كان الإمام من أولئك الأئمة الذين يسكتون سكتة طويلة بعد فراغهم من الفاتحة فهو أي المقتدي - والحالة هذه - يغتنمها فرصة يقرأ فيها الفاتحة وهذا لا يعني أنى أعتقد شرعية هذه السكتة، هذه السكتة أقولها بصراحة بدعة شافعية لأنهم نظروا في قول مذهبهم بركنية قراءة الفاتحة حتى من المقتدي فاصطدموا مع النص ومع النظر ، أما النص فقوله تعالى ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف 204] ، أما النظر،

فكيف يليق بإنسان يسمع تلاوة الإمام بآيات بعد فراغه من الفاتحة ، هو أحوج الآن المقتدي هو أحوج ما يكون إلى أن يسمع شيئاً من القرآن لا يحفظه أو على الأقل لا يحفظه كما يحفظ الفاتحة لأن أكثر الناس ليسوا حفاظ للقرآن ، فالإمام يقرأ بعد الفاتحة آيات أكثر المصلين خلفه هم بحاجة إلى أن يسمعوها وإلى أن يتدبروا ، فهذا الساعة يشتغل هو بنفسه ويقرأ الفاتحة ، فكيف يُعقل هذا؟؟ لا يُعقل، فهم شعروا بهذه الحقيقة فلذلك أوجدوا لها مخرجاً فقالوا للإمام إذا فرغت من قراءة الفاتحة تسكت حتى تسنى لمن خلفك قراءة الفاتحة ثم ليس أنهم يسكتون لتحقيق الغاية التي من أجلها وجدت هذه السكتة ، نادر جداً جداً حتى في هذا المسجد من يسكت بمقدار قراءة المقتدي الفاتحة، أنا شخصياً أغتنم هذه الفرصة وأبدء بقراءة الفاتحة فلا أكاد أصل إلى النصف إلا بدأ بقراءة بعض الآيات ، فإذا إما أن تسكت سكتة تامة تتسع لقراءة الفاتحة وإما لا تسكت كما هو السنة .

فبعضهم يحاول الإستدلال بهذه السكتة بحديث سمرة بن جندب ، وأبي بن كعب أن الرسول عليه السلام كان له سكتتان : سكتة عند الصلاة أي تكبيرة الصلاة الأولى وسكتة عند الفراغ من القراءة، اختلف الرواة في تحديد هذه السكتة الثانية - أعني بالرواة الذين رووا الحديث من طريق الحسن البصري عن سمرة - فمنهم من قال إذا فرغ من قراءة الفاتحة ومنهم من قال إذا فرغ من القراءة كلها وهذه الرواية الثانية من حيث كثرة الطرق هي الأصح لكن هذه لا تناسب القائمين بالسكتة بعد الفاتحة ولذلك هم رجحوا نظرياً الروايات الأخرى التي

تقول بعد الفاتحة ، لو سلمنا لهم بذلك ونعود إلى أصل الحديث فنقول أن الحديث معلول بعننة الحسن البصري عن سمرة فإن الحسن البصري مع جلالة قدره كان مدلساً كان يروي عن من سمع منه ما لم يُسمع منه ولذلك اختلفوا فيه إختلافاً كثيراً فالراجح أن ما ..... فيه بالتحديد هو حجة لأنه عدل ثقة حافظ لا شك ولا ريب في ذلك مع إنه إمام كبير وزاهد عظيم لكن له هذه العادة أنه يروي عن من لقيه ما لم يسمع منه .

### 1- تعريف التدليس والتمثيل له؟ (01:13:49)

وهنا لابد لي من أن أُعَرِّجَ إلى نقطة مهمة جداً قل من ينبه أحداً عليها وقل من يتنبه لها بل إن عامة الناس إذا سمعوا أو قرؤا إن فلاناً قال إن حسن البصري مدلسٌ اشمئزت قلوبهم من هذا الوصف وأُلقيَ فيها أنه رجل مطعون فيه فيجب أن نعلم أن التدليس أنواع كثيرة لكن هذا النوع الذي نحن الآن بصدده ليس فيه مطعن في من كان يتعاطى هذا النوع من التدليس ، إيش معنى هذا التدليس؟ ، مثلاً أنا التقيت مع بعض العلماء الأفاضل مرارا وتكرارا وبخاصة بن باز حفظه الله لما كنّا في الجامعة فسمعت منه كلمات فإذا بغتني كلمة أو موعظة أو حكمة أو ما شابه ذلك عنه بواسطة إنسان ما ولم أسمعها منه من قبل فقلت في هذه الكلمة التي سمعتها عنه بواسطة: قال بن باز ، فأنا مدلس -أنا مدلس اصطلاحاً- فلماذا أُستعمل هذا اللفظ العربي؟؟ لأنه يوهم السامعين أنني سمعت منه هذا الكلام لكنني لم أقل سمعت بن باز ، لو أنني قلت كذلك فصرت في زمرة الكذابين وسقط الاحتجاج بنقلي وبكلامي لكن لما لم أقل سمعت وقلت قال بن باز فهذا صحيح قال بن باز لكن ما هي الوسطة بيني وبينه؟؟ يتوهم السامع أن هذا من جملة ما سمعته منه فيتبين مع البحث والتحقيق أن هذا

الكلام أنا ما سمعته منه ، آه كان على الشيخ أن يقول: بلغني عن بن باز أو حدثت عن بن باز أحسن ما يقول قال بن باز يوهم الناس أن هذا ما تلقيته عنه هذا هو معنى التدليس.

ثم شيء آخر ينبغي أن يُضاف إلى هذا، لماذا يُدلس المدلس؟؟ هذا النوع من التدليس، لأن هناك أنواع أخرى قد يُطعن بالمدلس وتسقط عدالته بخلاف ما نحن الآن بصددده في هذا النوع من التدليس ، لماذا يُدلس المدلس؟ كانت هناك ظروف سياسية ، كان بعض الولاة ينقموا على بعض الرواة حتى من الصحابة فيتحفظ التابعي في الرواية عن ذاك الصحابي الذي ينظر إليه الحاكم أو الملك أو الخليفة أو الوالي نظرة عدااء فلا يريد هذا الراوي أن يُشهر نفسه لأن له صلة ما بذاك الصحابي الغير مرضي عنه عند ذاك الوالي فلا يقول حدثني فلان ويكون قد سمع منه وإنما يقول: قال فلان ، لأنه حينما يقول قال فلان لم يُثبت إتصاله به ، فإذا قال حدثني فلان فقد أثبت إتصاله به ففي هذه الحالة هو يتحاشى أن لا يقع في هذا..... من أجل دفع الضرر الذي قد يصيبه فيما لو صرح بالتحديث.

إذن التدليس من هذا النوع له أسباب وظروف شرطية بعضها سياسية فاضطر الراوي أن يروي بالعننة ولا يصرح بالتحديث فمثل هذا يتوقف علماء الحديث عن الإحتجاج بحديثه حتى يتبين لهم إما أن يكون سمعه منه مباشرة وهنا يقولون قد صرح بالتحديث في رواية أخرى فأمنّا تدليسه وصار حديثه صحيحاً هذه كقاعدة وأحياناً يظهر أنه يوجد واسطة بينه وبين ذلك المروي عنه الصحابي أو غيره، فيُنظر في الواسطة إن كان ثقة صح حديثه لأنه رواه ثقة عن ثقة عن الصحابي فإذا لا يتبادر إلى ذهن أحد ما يسمع في محاضرة ما إن فلان مدلس فلا يتسابق إلى ذهنه أن هذا طعننا في عدالته لا وإنما هذا إصطلاح عند علماء الحديث لدقتهم في الرواية أن لا يؤخذ عن من عُرف بهذا النوع من التدليس إلا إذا صرح بالتحديث، إذا عرفنا هذا ورجعنا إلى حديث السكتتين فرواية الحسن البصري عن سمرة بالعننة ولا ندرى

إذا كان سمع الحديث عنه مباشرة أو تلقاه عنه بواسطة -هي هذه الوساطة عندنا مجهولة - فيبقى الحديث في زمرة الأحاديث الضعيفة وهذا كله قائم على أساس ترجيح رواية أن السكتة الثانية كانت بعد فراغه عليه السلام من الفاتحة وأكثر الروايات التي جاءت عن الراوي عن الحسن البصري وهو يونس بن عبيد أكثر الروايات جاءت عن يونس عن الحسن عن سمرة بالسكتة بعد الفراغ من القراءة كلها حينئذ يسقط الاحتجاج بهذا الحديث حتى لو ثبت أن الحسن البصري سمعه من سمرة بن جندب فهذا ما لا وجود له.

**18- قول ابن القيم في حكم السكتة بعد قراءة الفاتحة في كتابه زاد المعاد.**  
(01:21:13)

أخيراً أذكر هنا ما قاله الإمام بن قيم الجوزية رحمه الله في كتابه "زاد المعاد في هدي خير العباد" قال وهو يبحث في هذه المسألة ليبين عدم ثبوتها في السنة يقول: لو كان للنبي صلى الله عليه وآله وسلم سكتة بعد فراغه من قراءة الفاتحة جهراً ما توفرت الدواعي لنقل هذه السكتة لطولها كما توفرت الدواعي لنقل السكتة الأولى، فقد جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال (( يارسول الله أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول ؟ قال أقول : اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ... )) إلى آخر الدعاء المذكور في أدعية الإستفتاح ، يقول بن القيم: هذا السكوت في هذا المكان قبل قراءة الفاتحة يشبه تماماً ذاك السكوت المدعى بعد قراءة الفاتحة فكما أنهم سألوا الرسول عليه السلام عن سكتته الأولى ماذا تقول عن هذه السكتة أيضاً الله أكبر ، هذا شيء يلفت النظر فلذلك سألوه فتبين لهم أنه يقرأ دعاء الإستفتاح ، إذن لو كان هناك سكتة ثانية في طولها تشبه هذه السكتة الأولى بعد

الفراغ من الفاتحة أيضاً لسألوهم لماذا أو ماذا تقول يا رسول الله فيقول كما هو شأن كثير من القراء اليوم: لا أقول شيئاً ولكن أسكت لقراءة من خلفي الفاتحة أو كما يفعل أيضاً بعض القراء: أنا لا أسكت لكن أقرأ من السورة التي أريد أن أقرأها بعد الفاتحة أقرأ أولها سرّاً بمقدار الفاتحة التي يقرأها من خلفي ثم أبدأ بالجهر ، كل هذا لم يفعل فعدم الوقوع لهذا الشيء دليل أن السكتة الطويلة المدعاة بعد الفاتحة لا أصل لها ، وفي هذا القدر الكفاية والحمد لله رب العالمين ، فانصرفوا راشدين

### 19- ما حد تقصير الشعر في الحج؟ (01:24:12)

**سائل:** ما مقدار التقصير في الحج كم يعني شعر من هنا وشعر من هنا؟؟

**الشيخ - رحمه الله:-** كل الرأس بالماكنة بالماكنة لأن ربنا قال : ﴿مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ

وَمُقَصِّرِينَ ..... ﴾ [الفتح 27] ، ما قال محلقين بعض رؤوسكم ومقصرين بعض

رؤوسكم لأً ، إنما حلق الرأس كله أو القص كله يومئذ ماكنة ما في ، لكن القص يجب

يشمل الرأس ، الآن ماكنة سهلت الأمر ، فإما القص كله وإما الحلق كله .

### 20- هل المسبوق يتم أم يقضي ؟ (01:24:56)

هل هي أول صلاته أم هي آخرها؟ أو بعبارة أخرى ما أدركه من الصلاة وهو مسبوق وراء

الإمام ، هل هي أول صلاته أم هي آخرها؟؟ الجواب في المسألة قولان: قول الحنفية أن ما

أدركه من الصلاة وراء الإمام هي آخر صلاته وما سيتمه هو أول الصلاة وهو رأي الشافعي

والجمهور على العكس وهو الصواب لقوله عليه السلام ((فما أدركتم فصلوا وما فاتكم

**فَأَتَمُّوا))** فرد الحنفية على الشافعية حجتهم هذه بقولهم: لكن فيه رواية في صحيح البخاري **((وما فاتكم فاقضوا))** فهذا نص في القضاء وهذا يؤيد مذهب الحنفية لأنه يقضي الركعتين السابقتين الأوليين، فأجاب الجمهور بأن اللفظ الثاني فاقضوا عريضةً هو بمعنى الأول لأن تفسير **"فاقضوا"** بمعنى أداء العبادة فغير وقتها هذا تفسير روعي فيه المصطلح الفقهي ولم يراعى فيه اللغة لأن الله يقول مثلاً **﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾** [الجمعة 10] في صلاة الجمعة، إيش معنى قضيت الصلاة؟؟ أتمت يعني ، كذلك قال تعالى: **﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾** [البقرة 200]، قضيتكم مساكنكم أي أتمتموها فحينئذ قول فاقضوا هو هو بمعنى الرواية السابقة فأتموا.